

أضواء البيان

@ 220 @ باطلاً . فإذا كان الله ورسوله صلى الله عليه وسلم حكم بأن الولاء للمعتق ، فشرط خلاف ذلك يكون شرطاً مخالفاً لحكم الله . ولكن أين في هذا : أن ما سكت عن تحريره من العقود والشروط يكون باطلاً حراماً ، وتعدي حدود الله هو تحرير ما أحله ، أو إباحة ما حرمه ، أو إسقاط ما أوجبه لا إباحة ما سكت عنه ، وعفا عنه ، بل تحريره هو نفس تعدي حدوده . إلى آخر كلامه رحمه الله تعالى . .

ثم بين رحمه الله : أن دلالة النصوص عامة في جميع الأحكام ، إلا أن الناس يتفاوتون في ذلك تفاوتاً كثيراً . وبين مسائل كثيرة مما فهم فيه بعض الصحابة من النصوص خلاف المراد . . قال : وقد أنكر النبي صلى الله عليه وسلم على عمر فهمه إتيان البيت الحرام عام الحديبية من إطلاق قوله : (فَإِنَّكَ آتِيهِ وَمُطَّوِّفٌ بِهِ) فإنه لا دلالة في هذا اللفظ على تعيين العام الذي يأتونه فيه . .

وأنكر على عدي بن حاتم فهمه من الخيط الأبيض والخيط الأسود نفس العقالين . . وأنكر على من فهم من قوله : (لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة خردلة من كبر) شمول لفظه لحسن الثوب وحسن النعل . وأخبرهم أنه (بطل الحق وغمط الناس) . وأنكر على من فهم من قوله : (من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه . ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه) أنه كراهة الموت ، وأخبرهم أن هذا للكافر إذا احتضر وبشر بالعذاب ، فإنه حينئذ يكره لقاء الله وأبى يكره لقاءه . وأن المؤمن إذا احتضر وبشر بكرامة الله أحب لقاء الله وأبى لقاءه . .

وأنكر على عائشة إذ فهمت من قوله تعالى : { فَاسْأَوْفَ يَحْسَابُ حِسَابًا يَسِيرًا } معارضته لقوله صلى الله عليه وسلم : (من نوقش الحساب عذب) . وبين لها أن الحساب اليسير هو العرض ، أي حساب العرض لا حساب المناقشة . .

وأنكر على من فهم من قوله تعالى : { مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ } أن هذا الجزاء إنما هو في الآخرة ، وأنه لا يسلم أحد من عمل السوء . وبين أن هذا الجزاء قد يكون في الدنيا بالهم والحزن ، والمرض والنصب ، وغير ذلك من مصائبها ، وليس في اللفظ تقييد الجزاء بيوم القيامة . .

وأنكر على من فهم من قوله تعالى : { الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُّسْتَدْرُونَ } أنه ظلم النفس بالمعاصي ، وبين أنه الشرك ، وذكر

